

034 - إذا كان الإنسان ينوي الذهاب إلى جدة لحاجة ثم إلى مكة

للعمرة فهل يجوز أن يحرم من جدة للعمرة؟

صالح الفوزان

إذا كان الإنسان ينوي الذهاب إلى جدة لحاجة له ثم إلى مكة ليؤدي العمرة. فهل يجوز له النزول في جدة ليومين ثم يحرم منها للعمره

إذا كان ناويا للعمره من بلده فيحرم من الميقات. يروح لجدة وبكيفه بعد الاحرام يروح وهو - 00:00:00

مسلم. أما انه يتعدى الميقات وهو ناوي العمرة ويقول انا ابي جدة وبقعد يومين ما يجوز له هذا. الا ان كان بيبي يروح ويرجع طاكس

إذا كان بيبي يروح لجدة ويقعد له يومين او اكثر. وبعدين لا بغي يحرم يرجع للميقات الذي تعداده. لا بأس بذلك - 00:00:20

نعم - 00:00:40